الأمم المتحدة

A/HRC/RES/32/9

الجمعية العامة

Distr.: General
18 July 2016
Arabic
Original: English

مجلس حقوق الإنسان
الدورة الثانية والثلاثون
البند ٣ من جدول الأعمال

قرار اعتمده مجلس حقوق الإنسان في ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠١٦

٩/٣٢- حقوق الإنسان والتضامن الدولي

إن مجلس حقوق الإنسان،

إذ يؤكد من جديد جميع القرارات والمقررات التي سبق أن اعتمدتها لجنة حقوق الإنسان ومجلس حقوق الإنسان بشأن مسألة حقوق الإنسان والتضامن الدولي، بما فيها قرار اللجنة ٥٥/٢٠٠٥ المؤرخ ٢٠ نيسان/أبريل ٢٠٠٥، وقرارات المجلس ٣/٦ المؤرخ ٢٧ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٧ و٥/٧ المؤرخ ٢٧ آذار/مارس ٢٠٠٨ و٢/٩ المؤرخ ٢٤ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٨ و٩/١٢ المؤرخ ١ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٩ و١٣/١٥ المؤرخ ٣٠ أيلول/سبتمبر ٢٠١٠ و٦/١٧ المؤرخ ١٦ حزيران/يونيه ٢٠١١ و٥/١٨ المؤرخ ٢٩ أيلول/سبتمبر ٢٠١١ و١٠/٢١ المؤرخ ٢٧ أيلول/سبتمبر ٢٠١٢ و١٢/٢٣ المؤرخ ١٣ حزيران/يونيه ٢٠١٣ و٦/٢٦ المؤرخ ٢٦ حزيران/يونيه ٢٠١٤ و٣/٢٩ المؤرخ ٢ تموز/يوليه ٢٠١٥،

وإذ يشدد على أن عمليات تعزيز حقوق الإنسان وحمايتها ينبغي أن تُنفَّذ على نحو يتفق مع مقاصد ومبادئ ميثاق الأمم المتحدة والقانون الدولي،

وإذ يذكّر بأن الدول تعهدت، في المؤتمر العالمي لحقوق الإنسان الذي عُقد في حزيران/يونيه ١٩٩٣، بأن تتعاون على ضمان التنمية وإزالة العوائق التي تحول دون تحقيقها، وأكدت أن على المجتمع الدولي أن يعزز التعاون الدولي الفعال بغرض إعمال الحق في التنمية وإزالة العوائق التي تعرقل التنمية،

وإذ يؤكد من جديد أن المادة ٤ من إعلان الحق في التنمية تنص على ضرورة القيام بعمل مستمر لتعزيز تنمية البلدان النامية على نحو أسرع وأن التعاون الدولي الفعال، باعتباره

GE.16-12333(A)
1612333

الرجاء إعادة الاستعمال

مكمّلاً لجهود البلدان النامية، أمر أساسي لتزويد هذه البلدان بالوسائل والتسهيلات الملائمة لدعم تنميتها الشاملة،

وإذ يُقرّ بعدم كفاية ما يولى من اهتمام لقيمة التضامن الدولي باعتباره عنصراً حيوياً في جهود البلدان النامية الرامية إلى إعمال حق شعوبها في التنمية وتعزيز تمتع الجميع تمتعاً كاملاً بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، وإذ يكرر في هذا السياق تأكيد الأهمية الحاسمة التي يتسم بها التضامن الدولي في تنفيذ خطة التنمية لعام ٢٠٣٠[(١)]،

وإذ يؤكد من جديد أنه لا يجوز استمرار الفجوة الآخذة في الاتساع بين البلدان المتقدمة اقتصادياً والبلدان النامية وأن هذه الفجوة تعوق إعمال حقوق الإنسان في المجتمع الدولي وتحتِّم على كل دولة أن تبذل، حسب إمكانياتها، كل ما في وسعها من أجل رأب تلك الفجوة،

وإذ يؤكد من جديد أيضاً الأهمية الحاسمة لزيادة الموارد المخصصة للمساعدة الإنمائية الرسمية، ويذكّر بالعهد الذي قطعته البلدان المصنَّعة على نفسها بتخصيص نسبة ٠,٧ في المائة من ناتجها القومي الإجمالي للمساعدة الإنمائية الرسمية، ويُقرّ بضرورة توفير موارد جديدة وإضافية لتمويل البرامج الإنمائية للبلدان النامية،

وإذ يؤكد أن تحقيق أهداف التنمية المستدامة وإعمال الحق في التنمية يتطلبان اتباع نهج وتفكير وعمل أكثر استنارة وفق شعور نابع من الانتماء إلى الجماعة والتضامن الدولي،

وإذ صمّم على اتخاذ خطوات جديدة لدفع التزام المجتمع الدولي قُدُماً نحو إحراز تقدم كبير في المساعي المتعلقة بحقوق الإنسان من خلال بذل جهود متزايدة ومستمرة في إطار التعاون والتضامن الدوليين،

وإذ يؤكد ضرورة إقامة روابط جديدة ومنصفة وعالمية من الشراكة والتضامن بين الأجيال من أجل بقاء البشرية،

وقد عقد العزم على العمل من أجل ضمان توعية الأجيال الحاضرة بمسؤولياتها تجاه الأجيال المقبلة توعيةً كاملة، وإتاحة إقامة عالم أفضل للأجيال الحاضرة والمقبلة على السواء،

١- *يؤكد مجدداً* ما تضمّنه الإعلان الذي اعتمده رؤساء الدول والحكومات أثناء مؤتمر قمة الألفية من اعتراف بالقيمة الأساسية التي يمثلها التضامن في العلاقات الدولية في القرن الحادي والعشرين، ومؤداه أنه تجب إدارة التحديات العالمية على نحو يتيح توزيع التكاليف والأعباء توزيعاً عادلاً وفقاً لمبدأي الإنصاف والعدالة الاجتماعية الأساسيين، وأنّ من يعانون أو من يستفيدون أقل الاستفادة يستحقون المساعدة ممن يستفيدون أكبر الاستفادة؛

٢- *يؤكد مجدداً أيضاً* أن التضامن الدولي لا يقتصر على المساعدة والتعاون أو المعونة أو الأعمال الخيرية أو المساعدة الإنسانية على المستوى الدولي؛ بل هو مفهوم أوسع

(١) قرار الجمعية العامة ١/٧٠.

ومبدأ يشمل استدامة العلاقات الدولية، لا سيما العلاقات الاقتصادية الدولية، والتعايش السلمي بين جميع أفراد المجتمع الدولي، والشراكة بالتساوي والتقاسم المنصف للفوائد والأعباء؛

٣- *يعرب مجدداً عن تصميمه* على الإسهام في حل المشاكل التي يواجهها العالم في الوقت الحاضر عن طريق تعزيز التعاون الدولي، وعلى تهيئة الظروف الكفيلة بضمان عدم تعريض احتياجات ومصالح الأجيال المقبلة للخطر بسبب أعباء الماضي، وعلى تهيئة عالم أفضل للأجيال المقبلة؛

٤- *يؤكد مجدداً* أن تعزيز التعاون الدولي واجب من واجبات الدول وأنه ينبغي تنفيذه دونما شرط وعلى أساس الاحترام المتبادل وبالامتثال التام لمبادئ ميثاق الأمم المتحدة ومقاصده، لا سيما احترام سيادة الدول، ومع مراعاة الأولويات الوطنية؛

٥- *يُقرّ* بأن التضامن الدولي يجب أن يكون مبدأً أساسياً جديداً يقوم عليه القانون الدولي المعاصر ويلبي الحاجة إلى تغيير جذري يشمل الأهداف المتعلقة بتحقيق الإنصاف والمساواة من حيث النتائج والاستدامة والأمن والعدالة الاجتماعية والتمكين، وينطبق على جميع البلدان، النامية والمتقدمة على السواء؛

٦- *يُقرّ أيضاً* بأن هناك مظاهر تضامن هائلة من الدول، فرادى وجماعات، ومن المجتمع المدني والحركات الاجتماعية العالمية وأشخاص كثيرين من ذوي النوايا الحسنة الذين يتواصلون مع الآخرين، وبأن هذا التضامن يُمارَس عموماً على الصعيد الوطني والإقليمي والدولي؛

٧- *يعترف* بازدياد حاجة الدول وغيرها من الجهات الفاعلة إلى الاجتماع والقيام بعمل جماعي في إطار التضامن؛

٨- *يرحب* بتقرير الخبيرة المستقلة المعنية بحقوق الإنسان والتضامن الدولي[٢] وبما اضطلعت به من عمل يشمل المشاورات الإقليمية الخمس التي تناولت مشروع إعلان بشأن حق الشعوب والأفراد في التضامن الدولي، والتي نُظمت في عامي ٢٠١٥ و٢٠١٦ بتكليف من مجلس حقوق الإنسان في قراره ٦/٢٦؛

٩- *يطلب* إلى جميع الدول وإلى وكالات الأمم المتحدة وغيرها من المنظمات الدولية والمنظمات غير الحكومية المعنية أن تجعل حق الشعوب والأفراد في التضامن الدولي في صلب أنشطتها، وأن تتعاون مع الخبيرة المستقلة في أداء مهام ولايتها، وأن تزوِّدها بجميع المعلومات الضرورية التي تطلبها، كما يطلب إلى الدول أن تنظر جدياً في الاستجابة لطلبات الخبيرة المستقلة زيارةَ بلدانها وأن تمكّنها من الاضطلاع بمهام ولايتها على نحو فعال؛

---

(٢) A/HRC/32/43.

١٠- *يطلب* إلى الخبيرة المستقلة أن تواصل المشاركة في المحافل الدولية ذات الصلة والأحداث الرئيسية بقصد إبراز أهمية التضامن الدولي في تحقيق خطة التنمية المستدامة لعام ٢٠٣٠، ولا سيما الأهداف المتعلقة بالقضايا الاقتصادية والاجتماعية والمناخية، ويدعو الدول الأعضاء والمنظمات الدولية ووكالات الأمم المتحدة وغيرها من المنظمات ذات الصلة إلى تيسير مشاركة الخبيرة المستقلة مشاركة ذات جدوى في هذه المنتديات الدولية والأحداث الرئيسية؛

١١- *يطلب أيضاً* إلى الخبيرة المستقلة أن تعقد اجتماعاً مع الخبراء من المناطق الجغرافية الخمس لمساعدتها في وضع الصيغة النهائية لمشروع الإعلان بشأن حق الشعوب والأفراد في التضامن الدولي، ويطلب إلى مفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان أن تساعد الخبيرة المستقلة في إجراء استعراض قانوني لمشروع الإعلان قبل تقديمه إلى مجلس حقوق الإنسان في عام ٢٠١٧؛

١٢- *يطلب كذلك* إلى الخبيرة المستقلة أن تجري بحثاً مواضيعياً بشأن أهمية التضامن الدولي في إعمال حقوق الإنسان للشعوب والأفراد، تتناول فيه أيضاً العقبات التي تعترض تعميم مراعاته، من أجل مساعدة الدول والمنظمات الحكومية الدولية والمجتمع المدني على العمل بنشاط على تعزيز الدور الهام للتضامن الدولي في تحقيق خطة التنمية المستدامة لعام ٢٠٣٠، ولا سيما في القضايا الاقتصادية والاجتماعية والمناخية، مع إيلاء اهتمام خاص للهدف ١٧ والمؤشر المرتبط به؛

١٣- *يطلب* إلى الأمين العام والمفوض السامي إتاحة جميع الموارد البشرية والمالية اللازمة لإنجاز ولاية الخبيرة المستقلة بفعالية؛

١٤- *يطلب من جديد* إلى الخبيرة المستقلة أن تضع في الاعتبار نتائج جميع مؤتمرات القمة العالمية الرئيسية التي تعقدها الأمم المتحدة وغيرها من المؤتمرات العالمية والاجتماعات الوزارية المتعلقة بالمجالين الاقتصادي والاجتماعي وبمجال المناخ، وأن تواصل، في إطار الاضطلاع بولايتها، التماس آراء ومساهمات الحكومات ووكالات الأمم المتحدة وغيرها من المنظمات الدولية والمنظمات غير الحكومية المعنية؛

١٥- *يطلب* إلى الخبيرة المستقلة أن تقدم تقارير منتظمة إلى مجلس حقوق الإنسان والجمعية العامة وفقاً لبرنامج عمل كل منهما؛

١٦- *يقرر* مواصلة النظر في هذه المسألة في إطار البند نفسه من جدول الأعمال.

الجلسة ٤٢

٣٠ حزيران/يونيه ٢٠١٦

[اعتُمد بتصويت مسجّل بأغلبية ٣٣ صوتاً مقابل ١٣ صوتاً وامتناع عضو واحد عن التصويت. وكانت نتيجة التصويت كالتالي:

المؤيدون:

الاتحاد الروسي، إثيوبيا، إكوادور، الإمارات العربية المتحدة، إندونيسيا، باراغواي، بنغلاديش، بنما، بوتسوانا، بوروندي، بوليفيا (دولة – المتعددة القوميات)، توغو، الجزائر، جنوب أفريقيا، السلفادور، الصين، غانا، الفلبين، فنزويلا (جمهورية – البوليفارية)، فييت نام، قطر، قيرغيزستان، كوبا، كوت ديفوار، الكونغو، كينيا، المغرب، ملديف، المملكة العربية السعودية، منغوليا، ناميبيا، نيجيريا، الهند

المعارضون:

ألبانيا، ألمانيا، البرتغال، بلجيكا، جمهورية كوريا، جمهورية مقدونيا اليوغوسلافية سابقاً، جورجيا، سلوفينيا، سويسرا، فرنسا، لاتفيا، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وآيرلندا الشمالية، وهولندا

الممتنعون عن التصويت:

المكسيك.]